

دروس الأحاديث المختارة في الأحكام رقم الدرس (٣) (فضيلة

الشيخ محمد بن محمد المختار الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات - 00:00:01
في رواية بالنية وانما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيّبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه - 00:00:23

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام لا تمان الاكمالان على اشرف الانبياء والمرسلين وخيرة الله من الخلق اجمعين وعلى الله وصحبه ومن سار على سبيله ونهجه - 00:00:44

واستن بسننته الى يوم الدين. اما بعد فهذا الحديث حديث امير المؤمنين وثاني الخلفاء الراشدين الائمة المهدىين رضي الله عنهم وارضاهم والصحابة اجمعين هذا الحديث من اعظم الاحاديث ولذلك بين الامام عبد الرحمن بن مهدي رحمة الله - 00:01:07
انه ينبغي لكل من يؤلف مؤلف ان يستفتح ابواب كتابه ومؤلفه بهذا الحديث الشريف ولقد عظم العلماء رحمهم الله امره ولذلك استفتح الامام البخاري رحمة الله الجامع الصحيح بهذا الحديث - 00:01:40
وكذلك ايضا الامام الحافظ عبد الغني ابن سرور المقدسي كما تقدم معنا في شرح العمدة وغيرهم رحمهم الله وافرده الامام شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله برسالة مستقلة شرح فيها هذا الحديث - 00:02:06

وبين ما فيه من المعانى العظيمة التي اشتمل عليها عظم العلماء شأن هذا الحديث حتى قال بعض اهل العلم هذا الحديث نصف الاسلام وقال بعض العلماء انه الثالث. وقال بعض العلماء ان احاديث النبي صلى الله عليه وسلم تدور على اربعة احاديث - 00:02:30
هذا الحديث وحديث النعمان ابن بشير رضي الله عنه وعن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الحال بين والحرام بين وبينهما امور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس - 00:02:57

وحدث ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما عند الناس يحبك الناس وهو حديث ابي العباس سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه وارضاه عند ابن ماجة والحاكم وكذلك ايضا الحديث الرابع - 00:03:19

وهو حديث ابي هريرة رضي الله عنه وارضاه عند الترمذى وصححه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ولذلك اشار الطاهر الاشبيلي رحمة الله طاهر بن معروف الاشبيلي الى هذا المعنى فقال - 00:03:42
عمدة الدين عندنا كلمات اربع من كلام خير البرية اتق الشبهات وازهد ودع ما ليس يعنيك واعمل بنبية ومن اهل العلم رحمهم الله من اوصى ان تكون مجالس العلم تستفتح بهذا الحديث - 00:04:05

والسبب في هذا كله انه اشتمل على اعظم الحقوق واجلها على الاطلاق وهو حق الله سبحانه وتعالى في افراده بالعبادة والاخلاص لوجهه سبحانه وتعالى وهو امر عظيم قامت عليه السماوات والارض - 00:04:28

ولذلك نبه العلماء رحمهم الله على اهمية هذا الحديث ومن هنا استفتحنا احاديث الاحكام المختارة بهذا الحديث لهذا السبب وهو سبب عام وهناك سبب خاص وهو ان هذا الحديث يدل على اشتراط النية - 00:04:51
لصحة الطهارة اعني الطهارة من الحدث بنوعيها الوضوء والغسل ونظرا لها فمن المناسب ونحن نبدأ احاديث الاحكام واول احاديث

الاحكام احاديث الطهارة لأن الله امرنا بالطهارة قبل الصلاة فلذلك من المناسب - 18:05:00

ان نذكر هذا الحديث لانه يتعلق بالنية والنية تكون قبل الوضوء وقبل الغسل من الجنابة مصاحبة لابتدائه للتفصيل الذي سنذكره
ونشير اليه ان شاء الله تعالى في موضعه حديث امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه في النية - 00:05:44

قال ان له سببا وهو ان احد الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم اجمعين رغب في زواج في زواج من من احدى الصحابيات وكانت في المدينة وكان الصحابي مكة فلما ابى رغبته في نكاحها اشتربط عليه ان يهاجر اليها بالمدينة - 00:06:11

ثم هاجر هذا الصحابي وهذه القصة رواها السعيد ابن منصور بسند على شرط الشيختين كما اشار الى ذلك الحافظ ابن حجر رحمة الله
فهاجر هذا الصحابي . ولا يعرف اسمه ولا تضر هذه الحمالة - 00:06:40

لعدم تأثيرها هاجر الى هذه المرأة فسمى مهاجرا امي قيس وكانت تكنى بهذه الكنية قيل اسمها رضي الله عنها وارضاها فذهب بعض العلماء الى ان النبي ص الله عليه وسلم خطب بهذا الحديث - 00:07:02

في أول مقدمه من المدينة. وهذا اشار اليه ابن دحية كما نقله الحافظ ابن حجر رحهم الله فخطب بهذا الحديث ليبين ان الهجرة عبادة تختلف بحسب اختلاف النية م: الناس م: ينوي بها العبادة والقدرة الـ الله عز وجلـ ومنهم من ينوي بما غب ذاك - 00:07:29

بعض الفضائل هذه طالب الدليل على القسم - 00:07:56

وَذُمْ طَالِبُ الدِّينِ بِلْقَيْسِ إِيْ مِنْ يَطْلُبُ الدِّينَ وَمِنْ يَرْغُبُ فِيهَا وَيَتَرَكُ الْآخِرَةَ فَإِنَّهُ مَذْمُومٌ بِالْقِيَاسِ عَلَى مَهَاجِرَةِ قَيْسٍ وَالْوَاقِعُ اَنْ 00:08:21 - افرا - 14/10/2019

من اجل ان يتزوج ويعرف نفسه فإذا قصد القربى والطاعة لله عز وجل بنكاحه فان نكاحه يكون عبادة لأن المباحثات تنقلب الى الله اراداته بالذلة كنها جه وقبع عن اهل العلم - ٢٠٢٢/١١/٤ - ٠٠:٠٨:٤٣

فهذه القصة يجعلونها سبباً لورود الحديث. وليس هناك ما يدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الصحابي ولذلك قال بعض العلماء إن قوله صلى الله عليه وسلم في حكم كافر ممتنع على ذلك الحديث.

ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقصد مهاجرة قيس وإنما قصد العموم بقوله فمن كان ومن كانت هجرته إلى دنياهם. ومن كانت هجرته إلى هنا فليس لها فائدة العذر 00:09:29

وهي نية النكاح والزواج النبي صلى الله عليه وسلم قالوا ذكر النكاح لأن أعظم الفتنه التي تركها عليه الصلاة والسلام وليس هناك

اعظم على الرجال من فتنة النساء ومن هنا قالوا ان ذكر الهجرة الى المرأة ليس المقصود به قصة مهاجر ام قيس وهذا في

ولا يمتنع ان يكون الحديث قصد ام قيس لكن ليس هناك ما يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم قصده اه ان كان بعض العلماء
تباين تقيييمهم تباين تقيييمهم

وَقَعَتْ فِي أُولَّى الْهِجْرَةِ وَكُونَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَمَا جَاءَ فِي الرَّوَايَةِ الصَّحِيحةِ يُخْطِبُ عَلَى الْمَنْبَرِ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَلَذِكْرِ

وهو على الممأى سمعت عمر ابن الخطاب وهو على المنبر يقول إنما الأعمى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنما الاعمال

لأن الخطب سواء من النبي صلى الله عليه وسلم أو من خلفائه الراشدين رضي الله عنهم وارضاهم اجمعين لا يمكن ان تكون سواء

وهذا كله يؤكد ما تقدم من أهمية هذا الحديث وعناية السلف الصالح رحمهم الله به يقول رضي الله عنه وارضاه يقول الراوي عن عمر

الائمة المهدىين ابى حفص عمر بن الخطاب ابو حفص عمر بن الخطاب العدوى القرشى وقد تقدمت معنا ترجمته في شرح عمدة الاحكام والصحابة الذين تقدمت ترجمتهم في شرح عمدة الاحكام - [00:12:06](#)

سنستغنى عن ذكرى الترجمة وتكرارها ويرجع الى الشرح السابق حتى تكون الفائدة اكثرا بالتعرف لما يحتاج الى بيانه من المسائل والاحكام سمعت عمر بن الخطاب السماع شرط من شروط اتصال السند - [00:12:27](#)

وهو شرط من شروط صحة الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يسمع كل راوٍ يتصل اسناده للمصطفى فالمتصل وشرط صحة الرواية اتصال السند ولذلك قال الناظم انه صحيح وهو ما اتصل اسناده ولم يشذ او يعلّم برويه عدل ضابط عن مثله معتمد في ضبطه - [00:12:48](#)

ونقله اه اذا اتصل الحديث بالسماع فقد تحقق فيه الشرط المعتبر للحكم بالصحة وهو اتصال السند سمعت عمر بن الخطاب وهو على المنبر جملة حالية والمنبر من النبر واصله ارتفاع الصوت - [00:13:13](#)

العلو على المنبر من شأنه ان يمكن المتكلم من ايصال صوته لعدد اكبر من السامعين والمجتمعين ولذلك قال صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين من حديث ابى العباس سهل ابن سعد الساعدي رضي الله عنه - [00:13:38](#)

لامرأة من الانصار انظري غلامك التجار فليصنع لي اعوادا اكلم عليها الناس وهذا المنبر اذا قيل عن النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر او الخلفاء الراشدون من بعده رضي الله عنهم اجمعين فالمراد بالمنبر منبر النبي صلى الله عليه وسلم - [00:13:58](#)

فهل فيه للعهد الذهني وهذا هو الغالب ثم العلماء وبعض شراح الحديث يرى انه اذا قال الراوي سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر او سمعت عمر ابن الخطاب كما في حديثنا وهو على المنبر - [00:14:23](#)

الغالب ان يكون في خطبة الجمعة لانه عليه الصلاة والسلام يرقى في خطبة الجمعة المنبر ويعظ الناس ويذكرهم بالله عز وجل ويذكرهم بالله عز وجل ولا يمنع ان يكون كلامه على المنبر في غير الخطبة - [00:14:46](#)

لانه كان من عادته بابي وامي صلوات الله وسلامه عليه انه اذا نزل الامر او كان هناك امر يحتاج الى التنبيه عليه المنبر ثم وعظ وذكر به وفي هذا احاديث كثيرة منها حديث ام المؤمنين عائشة - [00:15:08](#)

رضي الله عنها في الصحيحين في قصة بريدة فانهم لما اشترط عليها اهل بريدة ان يكون الولاء لهم مع ان العتق من عائشة رضي الله عنها قالت رضي الله عنها فرقى المنبر فحمد الله واثنى عليه بما هو اهل ثم قال ما بال اقوام - [00:15:27](#)

شروطها ليست في كتاب الله الحديث وكذلك ايضا في قصة علي رضي الله عنه لما ارادوا ان ينكحوه ابنة ابى جهل واعتبرت فاطمة مع عتبة رضي الله عنها وارضاها على رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:15:50](#)

وحدثت بما يقوله النساء قالت فاخذ رداءه ورقى المنبر ثم قال والله لا اذن والله لا اذن انما فاطمة بضعة مني الحديث فهو عليه الصلاة والسلام يرقى المنبر في غير الجمعة ويخطب عليه - [00:16:12](#)

كما في قصة الدجال لما رقاد وبيه امر الدجال وكذلك آفيا في قصة الدجال في صحيح مسلم اه لما اه ذكر له عليه الصلاة والسلام امره وخبره هذه عادة عليه الصلاة والسلام انه يعظ على المنبر في الجمعة وغير الجمعة فيحتمل - [00:16:32](#)

ان هذا الحديث وقع في الجمعة ويحتمل انه في غير الجمعة الفائدة اذا قلنا ان هذا الحديث ذكره النبي صلى الله عليه وسلم او عمر على المنبر يوم الجمعة يدل على العناية بامر الاخلاص - [00:16:54](#)

وتذكير الناس بالاخلاص في خطب الجمعة والعناء بهذا الحديث في تببيه الناس على اراده وجه الله في الاعمال وان الخطيب ينبغي عليه ان ينبه الناس على حق الله عز وجل - [00:17:12](#)

ويحملهم على القيام به على الوجه الذي يرضيه سبحانه وتعالى يقول رضي الله عنه وارضاه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم اذا قال الصحابي سمعت النبي صلى الله عليه وسلم - [00:17:31](#)

معناه انه نفى الواسطة لان الصحابة رضوان الله عليهم يروون الاحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باحدى طريقتين الطريقة الاولى ان تكون روایته مباشرة فيسمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول - [00:17:48](#)

او يراه يفعل فيقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم او رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وحينئذ لا اشكال الحالة الثانية او الصورة الثانية في الرواية ان يروي عن صحابي غيره - [00:18:09](#)

اذا روى عن صحابي غيره فانه على احدى طرفيتين اما ان يذكر الواسطة واما ان يحذفها ويقول مباشرة قال النبي صلى الله عليه وسلم لكن ما يقول سمعت انما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:18:26](#)

لو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل او كان منه كذا وكذا او من شأنه كذا وكذا في هذه الحالة اذا اسقط الصحابي فان اسقاط الصحابي لا يضر. لان الصحابة كلهم عدول رضي الله عنهم وارضاهم - [00:18:43](#)

قد زاهم الله من فوق سبع سماوات وائتمنهم على دينه وشرعه وسنة نبيه عليه الصلاة والسلام فبلغوها لlama على اتم الوجوه واكملا جزاهم الله خير ما جزى صحابيا عن صحبه - [00:19:01](#)

يا ليتنى كنت فردا من صحابته او خادما عنده من اصغر الخدم شرفهم الله بهذا الشرف العظيم وائتمنهم على هذا الدين ولذلك عقيدة اهل السنة والجماعة يذكر فيها حب الصحابة رضوان الله عليهم والترضي عليهم لان هذا من مما يتعلق باصول الدين - [00:19:17](#)

لأنهم هم الذين حفظوا الوحي وهم الذين نقوله اليها فاذا طعن فيهم فقد طعن في الشريعة ولذلك اسقاط الصحابي لا يضر لانهم مذكرون كما قال تعالى والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان - [00:19:39](#)

رضي الله عنه فشهد الله من فوق سبع سماوات انه رضي عنهم فهذا من تزكية الله عز وجل لهم وعلى كل فالصحابي اذا روى واسقط الواسطة فان هذا لا يضر من امثاله حديث ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها - [00:20:02](#)

عنها وارضاها الذي ذكره الامام البخاري في فاتحة كتابه الجامع الصحيح وفيه قالت رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يتحنث الليلي ذوات العدد بغار حراء فهذا لم تدركه عائشة رضي الله عنها ولم تره - [00:20:23](#)

وانما تحدث به بواسطة وقد وقع هذا منهم وصرحوا به انهم يحذفون الواسطة وقد يذكرونها كما في صحيح مسلم من حديث حبر الامة وترجمان القرآن عبد الله بن عباس رضي الله عنها - [00:20:46](#)

انه لما حدث بحديث لا ربا الا في النسبيه وحديث انما الربا في النسبيه سئل عن ذلك انه سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ابو سعيد اشينا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال لا - [00:21:03](#)

فانت اعلم برسول الله صلى الله عليه وسلم مني ولكن حدثني اسامة ولكن حدثني اسامة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ثم ذكر الحديث فهذا يدل على اسقاط الواسطة. وان هذا لا يضر انهم رضي الله عنهم عدول - [00:21:23](#)

يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يقول انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله. ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبيها - [00:21:43](#)

او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه انما اداة حصر وقصر اداة حصر وقصر تفید اثبات الحكم للمذكور ونفيه عما عداه فانت حينما تقول انما الشجاع زيد فقد اثبتت الشجاعة لزيد - [00:22:05](#)

ونفيتها عن غيره فانما اداة حصر وقصر والقصر عند اهل البلاغة تعريفه اثبات الحكم للمذكور ونفيه انه يفيد اثبات الحكم للمذكور اما ان تقصر صفة على موصوف الصفة مثل الشجاعة الكرم الجبن البخل ونحو العلم الجهل. هذه صفات والموصوف هو الشخص فانت تقول انما الشجاع زيد وحينئذ الشجاع صفة وزيد موصوف فاذا قصرت الصفة - [00:22:55](#)

على الموصوف فهذا يسميه العلماء قصرا حقيقيا واما اذا قصرت الموصوف على الصفة فهذا يسمى قصرا اعتباريا وحكميا اي انه ليس على الحقيقة. لماذا؟ لأن كل انسان وشخص فيه اكثر من صفة - [00:23:18](#)

فاذا حصرته في صفة فانت تحصره من جهة وبقصد معين وباعتبار معين فيقال له القصر الاعتباري او القصر المعنوي او القصر الحكمي تزيد به شيئا الله عز وجل يقول لنبيه انما انت نذير - [00:23:39](#)

وقصر الموصوف وهو النبي صلى الله عليه وسلم على الصفة وهي النذارة فهذا يسمى قصر اعتباري ولا يسمى قصرا حقيقيا لماذا؟

لانه عليه الصلاة والسلام نذير وبشير وفيه صفات اخر - 00:23:57

فهذا يسمى قصرا اعتباريا وهنا انما الاعمال بالنيات انما اعتبار الاعمال وصحتها بالنيات جمع نية بالتشديد والتخفيض نية ونية وحكي الامام النووي رحمة الله التخفيض انما الاعمال بالنيات. الاعمال جمع عمل - 00:24:13

والعمل يشمل ما يكون من الجوارح من القلب ومن الجوارح عمل القلوب تقول من اعمال القلوب الخشية من الله عز وجل والخوف من الله سبحانه وتعالى والايمان بالله سبحانه وتعالى والرجاء فيما عند الله هذه كلها اعمال القلوب - 00:24:39

وايضا اعمال الجوارح تنقسم الى اقوال وافعال الجوارح اما ان تصدر منها اقوال وهي جارحة اللسان واما ان تصدر منها الافعال كجارحة اليد الاخذ والعطاء الجميع هذه الاعمال اه بين النبي صلى الله عليه وسلم بقوله انما الاعمال - 00:24:59

بالنيات العموم باعتبار جميع ما يصدر من الانسان موقوف على النية فان كانت نيته صالحة بقصد وجه الله والتقرب الى الله سبحانه وتعالى فانها اعمال تكون صالحة اذا وقعت هذه الاعمال صوابا موفقا - 00:25:28

لما جاء في دين الله وشرعه فاذا عندنا شيء يتعلق بباطن الانسان وهو النية وعندنا شيء يتعلق بظاهره وهو الاقوال والاعمال وما يصدر منه بهذه الاقوال والاعمال اعتبارها موقوف على النية - 00:25:55

فاذا كانت النية الصالحة فقد تحقق شرط صلاح العمل وببقى الشرط الثاني وهو موافقة العمل لشرع الله قد اشار الله الى هذين الشرطين بقوله جل شأنه تقدست اسماؤه فمن كان يرجو لقاء ربه - 00:26:16

فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا اشترط امر بن الاول الاخلاص لوجهه ولا يشرك بعبادة ربه احدا والامر الثاني فليعمل عملا صالحا ولا يكون العمل صالحا الا اذا كان موافقا لشرع الله سبحانه وتعالى - 00:26:36

وبين النبي صلى الله عليه وسلم ان اعتبار الاعمال بالنية. ولذلك اخذ العلماء من هذه الجملة القاعدة الشرعية التي هي احدى القواعد الخمس التي انبني عليها الفقه الاسلامي ويقولون انبني عليه الفقه الاسلامي على ان كثير من المسائل - 00:26:59

والاحكام تفرعت عن هذه القاعدة تقول الامور بمقاصدها. وبعضهم يقول الاعمال بالنيات الامور بمقاصدها احدى القواعد الخمس والقواعد الخمس هي هذه القاعدة ثم القاعدة الثانية اليقين لا يزال بالشك - 00:27:24

او لا يزال بالشك على الوجهين والثالثة الضرر يزال والرابعة المشقة تجلب التيسير والخامسة العادة محكمة هذه خمس قواعد ان بنت عليها كثير من مسائل الشريعة وتفرعت عليها وقاعدتنا متعلقة بالمقاصد - 00:27:47

والمقاصد علم عظيم اعتنى به الائمة رحهم الله هذا العلم من افضل من تكلم عليه من جهابذة العلماء الامام الشاطبي رحمة الله في كتابه المواقفات القسم الثاني من الجزء الاول منه - 00:28:12

تكلم على هذه القاعدة انما الاعمال بالنيات الامور بمقاصدها وتكلم على جانبيين اولا قصد الشارع والثاني قصد المكلف قصد الشارع الشارع يقصد من المكلفين بالتشريع الذي وضعه الله في وبينه لعباده في كتابه وسنة نبيه عليه الصلاة - 00:28:36

السلام قصد ان يحفظ عليهم دينهم من الشرك ومن البدع ومن الضلالات وان يحفظ عليهم اعراضهم وان يحفظ عليهم عقولهم من المفسدات كالمسكرات ونحوها من الخمر ونحوها ويحفظ عليهم اعراضهم آآ من الزنا وآآ ما امثاله من فواحش الظاهرة والباطنة - 00:28:58

وكذلك يحفظ عليهم اموالهم فهذا كلها كليات مقصودة في التشريع فتجد تشريع يدور على هذه الامور حفظها ورعايتها انتظام المصالح بجلب المصالح ودرء المفاسد ايضا مبني على ذلك ولذلك قرر الائمة هذا في كتبهم في كتب الاصول واسرار اليه الغزالي في المستشفى وغيره - 00:29:24

فهذه مقاصد الشرع وهناك مكلف قصد المكلف ان يكون موافقا لقصد الشارع لا يقصد ولا ينوي شيئا الا موافقا للشرع ولا يخالف الشرع في نيته ولذلك قال صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى انا اغنى الشركاء عن الشرك - 00:29:55

من عمل اشرك معه فيه غيري تركته وشركه ولذلك سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل حمية والرجل يقاتل شجاعة والرجل يقاتل للمغمم اي ذلك؟ قيل يا رسول الله اي ذلك في سبيل الله؟ فقال بابي وامي صلوات الله وسلامه عليه من قاتل

لتكون كلمة الله هي العليا فهو - 00:30:25

في سبيل الله فإذا عندنا قسط من المكلف وعندنا قسط من الشارع مقاصد المكلفين بين النبي صلى الله عليه وسلم هذه القاعدة
قاعدة الامر بمقاصدها يعني اننا نحكم على ما يكون من المكلف - 00:30:50

تبعاً لنيته ان كان نوى التقرب إلى الله فهذا قربة وطاعة وإذا نوى غير ذلك فهو بحسب نيته الامر الثاني ان النية مطلوبة ومراده من
الشرع لتمييز العبادات عن العادات - 00:31:08

وتمييز العبادات نفسها بعضها عن بعض. فعندنا نوعان من التمييز التمييز الاول ان تمييز بين العادة والعبادة. مثلاً الانسان قد يغتسل
وهو يريد النظافة وقد يغتسل وهو يريد ان يتبرد في الصيف - 00:31:30

وقد يغتسل وهو يريد الطهارة فإذا عندنا نية العبادة الطهارة ورفع الحدث وعندها نية العادة الذي هو مثل التبرد ومثل النظافة فحينئذ
لا تتميز هذه المقاصد الا بالنسبة لها العمل هو العمل واحد - 00:31:48

ولكنه يتميّز بالنسبة. فاما ان يكون مراداً به العادة واما ان يراد به العبادة ولذلك نبه الشخص يأتي يريد ان يغتسل من الجنابة يدخل
إلى مكان الاغتسال ثم يصب الماء على جسده ولا يستحضر انه ينوي رفع - 00:32:17

الحدث هذا امر مهم جداً ينبغي ان تكون النية مقارنة لامر العمل. بداية الغسل تكون نيته لرفع الحدث كما نبهنا عليه فإذا النيات تميز
الاعمال. تميز ما بين العبادات والعادات - 00:32:35

طيب اذا كان عرفنا ان الغسل يقع عادة ويقع عبادة ايضاً اذا وقع عبادة يحتاج الى تمييز لأن عندنا غسل حدث الجنابة وعندنا غسل
لرفع حيض النفاس وعندما غسل لرفع حدث الحيض - 00:32:55

المرأة مثلاً اذا دخلت لكي تغتسل فانها وهي تغسل اما ان تنتوي رفع الحدث الاكبر من جنابة او حيض او نفاس لا
يميز هذه الثلاثة الامور الا ماذا؟ الا النية - 00:33:17

فإذا النية تميز العبادات طيب حينما يأتي الانسان وينظر الى العبادات كالصلوة الصلوة هناك صلاة فريضة ونافلة اليك كل مصل يأتي
مباشراً ويصلّي عندما يصلّي فيميّز مع انه ينوي العبادة - 00:33:37

انه لابد ان يميّز هذه العبادة. هل يصلّي فرضاً الفجر والظهر والعصر والمغرب والعشاء او يصلّي نفلاً كسنة الظهر فإذا لابد ان يميّز ولا
يحصل هذا التمييز الا بالنسبة ثم ايضاً اذا نوى نافلة - 00:34:01

هل ينوي سنة الظهر القبلية او البعدية هل ينوي صلاة الاستخاراة هل يملي ركتبي الوضوء اذا النوافل نفسها ايضاً تحتاج الى تمييز
فهذا كلّه يفتقر الى نية تميز. ومن هنا - 00:34:22

حينما يقال انما الاعمال بالنسبة ان نحتاج الى تمييز العبادات عن العادات بالنسبة. ونحتاج الى تمييز العبادات نفسها بالنسبة ولذلك قال
صلى الله عليه وسلم بعد هذه الجملة وانما لكل امرئ ما نوى - 00:34:43

وانما لكل امرئ ما نوى. فالجملة الاولى غير الجملة الثانية. وهذا اصح قولى العلماء هناك من قال الجملة الثانية تؤكد معنى الجملة
الاولى. يعني انما لكل امرئ ما نوى بمعنى قوله انما الاعمال بالنسبة - 00:35:03

وهو ما يفهم من كلام القرطبي رحمة الله في شرحه على المفهوم ولكن كثير من اهل العلم وهو الذي يترجح والعلم عند الله ان الجملة
الثانية غير الاولى لماذا؟ اولاً القاعدة ان التأسيس مقدم على التأكيد - 00:35:20

ان التأسيس مقدم على التأكيد. ما معنى قوله ان التأسيس مقدم على او اولى من التأكيد التوكيد تكرار للفظ وتكرار للمعنى اذا كان
توكيداً لفظياً او توكيداً معنوياً حينما نقول ان الشارع - 00:35:39

قصد معنى جديداً هذا تأسيس الاصل في كلام الشارع ان نحمله على المعنى الجديد. ولا نحمله على التكرار لانه حينما يقول الامر في
المرة الاولى فحينئذ حصل البلاغ وحصل الاعلام المكلف - 00:36:00

اذا جئت تقول اريد ان اؤكد فانت ليس هناك الا انك تريد ان تؤكد على السامع ليس هناك معنى جديداً في المضمون ومن هنا عند
العلماء الاصل وهو ان التوكيد - 00:36:19

مقدم وبعدهم يقول اولى ان التأكيد التوكيد وعليه فاننا نقول الجملة الثانية مؤسسة بمعنى جديد وهو ان من نوى شيئاً كان له ومن لم ينوه لم يكن له - [00:36:35](#)

وهذا معنى قوله وانما لكل امرئ ما نوى ومعنى ان من نوى شيئاً كان له ومن لم ينوه لم يكن له اه ان من نوى شيئاً كان له هذا منطوق [النص انما لكل امرئ ما نوى - 00:36:55](#)

وان من لم ينوه لم يكن له هذا مفهوم وهذا احد الوجهين عند العلماء وقيل ان نفس انما لكل امرئ ما نوى تدل بمنطوقها على [المعنىين وعلى كل حال انما الاعمال بالنيات - 00:37:13](#)

دللت على طلب الاخلاص النية في ما يتقرب به الى الله سبحانه وتعالى وعبارة جملة انما لكل امرئ ما نوى بينت ان من نوى شيئاً كان له ومن لم ينوي شيئاً لم يكن له وعليه - [00:37:30](#)

فلو كانت عليه صلاة فإنه لا يكفي ان ينوي مطلق كونها فائتة فاتته صلاة العصر استيقظ بعد غروب الشمس او فاتت صلاة الفجر واستيقظ بعد طلوع الشمس فإنه لا يكفي ان اقول اصلی فائتة - [00:37:50](#)

وانما يميزها وبين انها الفجر وانها العصر وانها الظهر فهذا لابد منه. قال بعض العلماء قد لا يلزم في حال ما اذا كانت فائتة واحدة ويلزم اذا كانت اكثراً من فائتة - [00:38:15](#)

وهذا مبني على على قضية منها ان الم محل اذا لم يسع الغير فحين اذ يتغير صرفه لذلك ولذلك قالوا من نوى النفل في رمضان انقلب [نفله الى فرض ولم يصح منه رمضان - 00:38:35](#)

وعلى كل حال هذه الجملة ما اختاره المحققون وما لا اليه الحافظ ابن حجر رحمة الله وغيره وهو اختيار الامام النووي من قبله ايضا على ان هذه الجملة مؤسسة وان المراد منها ان من نوى شيئاً كان له ومن لم يمنيه لم يكن له. فلو ان - [00:38:53](#)

شخصاً وجبت عليه الزكاة في ماله فدفع هذه الزكاة عشرة الاف ريال فدفع العشرة الاف ريال لشخص فاننا نقول ان نويت بها زكاة كانت زكاة وان نويت بها برا وصلة كانت برا وصلة مثل ان يكون هذا الشخص الظريف اخاه او ذا رحم منه - [00:39:10](#)

او قريباً وان نويت بها مطلق الصدقة بان يكون غريباً عنه فنوى ان يتصدق عليه صدقة عامة فمن نوى شيئاً كان له من كانت وانما [لكل امرئ ما نوى فاذا نوى الزكاة فهي زكاة - 00:39:39](#)

وان نوى بها الصدقة المطلقة كانت صدقة مطلقة. وان نوى بها صلة الرحم كانت صلة رحم وقد يكون في النية في قوله عليه الصلاة والسلام وانما لكل امرئ ما نوى - [00:39:56](#)

يشير الى سعة كرم الله وجوده فان العمل الصالح الواحد قد تنوى به اكثراً من نية وتشابه به باكثراً من ثواب ولذلك لو ان شخصاً اعطى قريباً له مبلغاً من المال - [00:40:09](#)

وهذا القريب وصاح عليه ابوه ابن عمه قال له اوصيك بابن عمك خيراً لما اعطاه المال نوى ان يبر والده وان ينفذ وصية والده وان يتصدق وان يصل الرحم وهي اربع جهات يؤجر عليها - [00:40:33](#)

يؤجر كبار لوالديه يؤجر في تنفيذ وصية الوالد وانفاذ عهده من بعد موته خاصة اذا مات و يؤجر بالصدقة نفسها ما جعل الله عليها من ثواب ولذلك قال صلي الله عليه وسلم ان لك على ربك ما اشترطت - [00:41:02](#)

والنية امرها عظيم وواسع حتى ان رسول الله صلي الله عليه وسلم اخبرنا في الحديث الصحيح الذي هو من اعظم الاحاديث التي تدل على كرم الله وجوده سبحانه وتعالى انما الدنيا لاربعة نفر حديث رواه الامام احمد - [00:41:23](#)

الترمذى وصححه وفيه ان النبي صلي الله عليه وسلم قال انما الدنيا لاربعة نفر رجل اعطاه الله علماً وماً فهو يعلم الناس وينفق من ماله اثناء الليل واناء النهار فهو بخير المنازل عند الله. نسأل الله ان يبلغنا ذلك - [00:41:43](#)

وان يجعلنا من اهله ورجل اعطاه الله علماً ولم يعطه مالاً وهو يقول لو ان عندي مثل مالي فلان لعملت عمله وهم في الاجر سواء هذا بنيته وهذا بعمله فانظر رحمك الله حينما ترى انسان يعلم الناس الخير - [00:42:04](#)

او ترى داعية يدعو الناس يخرج الى المناطق التي فيها جهله يعلمهم او فيها اناس ضالون يرشدهم وحواري يدلهم على صراط الله

فتقول لو ان عندي من الوقت وعندني من العلم مثل ما لفلان لعملت عمله بـلـفـلـانـ الله اجره - 00:42:29

بهذه النية الصالحة لانه لا يحب الاعمال الصالحة الا صالح ولا يتمناها الا عبد فيه خير. جعلنا الله واياكم ذلك الرجل تجد نفوس المؤمنين رقيقة وسها واناس يدخلون الجنة قلوبهم كافية الطير. وقلوب المؤمنين رقيقة - 00:42:50

اذا سمعت باي خير اليه واشتاقت له فمن كرم الاكرمين سبحانه وتعالى ومن جوده واحسانه وبره وسعة رحمته التي وسعت كل شيء انه يبلغ العبد بالنية ما لا يبلغه بعمله - 00:43:10

وهذا الذي جعل بعض العلماء يفرق بين العزم والقصد ما شار اليه الامام ابن القيم في بداع الفوائد ان العزم يكون لما تستطيعه تستطيعه والقصد اه يكون الشيء الذي تستطيعه والذى لا تستطيعه تنويه. ولذلك قال صلى الله عليه وسلم هذا الرجل ليس عنده مال - 00:43:26

تعزم على شيء بيده وبإمكانك وبقدرتك ان تفعله او تأتيه لكن حينما تنوي وتقصد فانك اعم من ذلك واسهل من ذلك وهذا من كرم الله سبحانه وتعالى وجوده قوله عليه الصلاة والسلام وانما لكل امرى ما نوى حتى ولو نوى الخير - 00:43:50
ولو كان هذا الخير لعلماء وائمه ودواءين علم فانه يبلغ مثل اجورهم سواء كانوا امواتا او احياء والعكس والعياذ بالله لو ان رجلا قوله عليه الصلاة والسلام انما لكل امرى ما نوى - 00:44:12

لو ان رجلا نوى نيةسوء رأى والعياذ بالله شخصا قاطعا للرحم او عاقا لوالديه او رجل يظلم الناس ويؤذيه ويضرهم يقول لو ان عندي من السلطة والقوة مثل ما عند فلان - 00:44:30

لعملت عمله فهما في الوزر سواء والعياذ بالله هذا بعمله وهذا بنيته ولو رأى شخصا والعياذ بالله يدعوا الى الحرام او يدعوا الى السوء فتمنى انه يفعل فعله فانهما في الوزر سواء هذا بعمله وهذا بنيته كما - 00:44:50

النبي صلى الله عليه وسلم فهذا اصل بينه النبي صلى الله عليه وسلم لكي يحذر من اعمال القلوب وانه ينبغي للانسان ان يحفظ قلبه عن نيةسوء ان من نوى شيئا كان له - 00:45:10

سواء كانت نيته في الخير او كانت نيته الشر ولذلك قالوا نية المؤمن خير من عمله. نية المؤمن خير منه انه يفعل انه ينوي بقلبه ما لا يستطيع ان يفعله - 00:45:28

بجواره وهذا امر في الشر وفـيـ الخـيـرـ يـقـولـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ فـمـنـ كـانـ هـجـرـتـهـ إـلـىـ دـنـيـاـ يـصـيـبـهـ أـوـ اـمـرـأـ يـنـكـحـهـ وـيـتـزـوـجـهـ فـهـجـرـتـهـ إـلـىـ مـاـ هـاجـرـ إـلـىـ هـذـاـ ضـرـبـ مـثـالـ - 00:45:43

وفيه دليل على انه يستحب بيان الاحكام بالامثلة انه من هدي النبي صلى الله عليه وسلم وضرب الله الامثال في القرآن فعلم سبحانه وفهم وضرب الامثال حتى ضرب المثل بالبعوضة وضرب المثل - 00:46:08

بابي اشرف الاشياء وباختها كل ذلك لكي يذكر المذكورون ويتعظ المتعظون ويكون في ذلك بيانا لما يقصده المتكلم في المثال يبين ما يقصده المتكلم وقد يمثل للخير وقد يمثل للشر - 00:46:28

في هذا اعتنى النبي لها اعتنى النبي صلى الله عليه وسلم ببيان احوال الناس فقال عليه الصلاة والسلام فمن كانت هجرته الهجرة مأخوذة من الهجر والهجر في لغة العرب الترك للشيء - 00:46:54

يقال هجر المكان اذا ترك القعود فيه والمرور او الجلوس او المرور عليه الهجر هو الترك والهجرة الانتقال من مكان الى مكان لكنها في عرف الشرع الانتقال من بلد الكفر الى بلد - 00:47:19

الاسلام فان المسلم قد يكون في بلد لا يستطيع ان يقيم فيه شعائر دينه ولا يقيم حقوق الله عز وجل كالصلوة ونحوها فحينئذ يهاجر كما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم وهاجر الصحابة رضوان الله عليهم - 00:47:38

منبع رضي الله عنهم معه في زمانه وكذلك ايضا الهجرة باقية الى قيام الساعة كما في الحديث الصحيح في مسند الامام احمد لا تقطع الهجرة حتى تقطع التوبة ولا تقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها - 00:48:00

الهجرة مصطلح في الشريعة اه قد يراد به انواع من الهجر فهي عامة وخاصة الخاص منها اولا هجرة الحبشة وهي التي تسمى الهجرة

الاولى ثم الهجرة الى المدينة من مكة الى المدينة - 00:48:20

ثم النوع الثالث وهو هجرة الوفود. وكانت بعد فتح مكة والنوع الرابع الهجرة عامه الباقية الى طلوع الشمس من مغربها فاما الهجرة من مكة الى المدينة فقد بين النبي صلى الله عليه وسلم انها انقطعت بفتح مكة - 00:48:41

كما في الصحيحين من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب الغد من يوم الفتح فتح مكة وقال لا هجرة بعد الفتح - 00:49:04

من مكة الى المدينة وليس المراد بقول لا هجرة العموم وهذا لدللين الاول من داخل الخطبة اللي هو من نفس الحديث والنص والثاني من خارجه فقولنا هجرة الاصل العموم لانه نفي - 00:49:18

في سياق ماذا؟ النكارة في سياق النفي تفيد العموم لكن قلنا انها خاصة لقوله بعد الفتح فهمنا انه من مكة لفتح فتح مكة والفتح للعهد الذهني فلما قال عليه الصلاة والسلام لا هجرة بعد الفتح الى هجرة من مكة الى المدينة لان بعض الصحابة لما فتحت مكة اراد ان يهاجر الى المدينة - 00:49:40

فيبين لهم النبي صلى الله عليه وسلم ان مكة اصبحت دار اسلام. وان من انتقل من مكة بعد فتحها الى المدينة لم يكن مهاجرا فهذا وجه التنبية فهذا ما يقال قرينة في الحديث تدل على ارادة الخصوص - 00:50:07

اما الدليل الثاني العام وهو عموم قوله عليه الصلاة والسلام لا تقطع الهجرة حتى تقطع التوبة وحينئذ يصرف النص من ظاهره الراجح الى معناه المرجوح وهو ما يسمى عند الاصوليين بالتأويل - 00:50:24

من دليل خارجي هذا قوله عليه الصلاة والسلام لا تقطع الهجرة هذا خبر متضمن حكم شرعى والقاعدة ان الاخبار لا يدخلها النسخ هذا باقى محكم وعليه الهجرة على هذه الانواع - 00:50:40

الهجرة هجرة الحبشة الاولى وهي الهجرة الاولى والثانية هجرة هجرة من مكة الى المدينة وفي قوله لا هجرة بعد الفتح قالوا فيه بشارة بان مكة ستبقى دار اسلام الى قيام الساعة - 00:50:59

ويؤكد هذا قوله عليه الصلاة والسلام ان الایمان ليأرث الى المدينة كما تأرث الحياة الى جحرها. فمكة والمدينة اه الباقي فيها الاسلام الى قيام الساعة كما يفهم من الخبرين وفي قوله عليه الصلاة والسلام - 00:51:15

من كانت هجرته الى الله ورسوله قصدا الهجرة الى الله ورسوله ثوابا فمن نوى في هجرته وانتقاله من بلد الاسلام بلد الكفر الى بلد الاسلام الله ومناصرة رسوله ودينه وشرعه - 00:51:35

سبحانه وتعالى فان هجرته تقع يقع ثوابها على الله واجرها على الله سبحانه وتعالى لانه قصد التقرب الى الله سبحانه وتعالى. فهذا كمثال يقاس عليه كل شيء من الاقوال والاعمال ان من تكلم لله وكانت نيته وجه الله وقال صوابا فثوابه على الله - 00:51:56

واجره على الله وهكذا من عمل اي عمل من الاعمال وكان صوابا وقد به وجه الله فان ثوابه على الله سبحانه وتعالى. فهو الذي يتولى جزاءه وقد قال سبحانه وتعالى اني لا اضيع عمل عامل منكم - 00:52:21

ولا اوفي من الله سبحانه وتعالى في جزاءه وعطائه سبحانه وتعالى فهذه الجملة فيها بيان بالمثال ان النبي صلى الله عليه وسلم ظرب المثال الى اختلاف النباتات وابتدا بنية الآخرة وقدمها على نية الدنيا - 00:52:43

بداية بالاشراف اشرف المقصودين الاسرى في ارادة وجه الله ثم قالوا من كانت هجرته الى دنيا يصيبيها هجرته الى دنيا يصيبيها يسافر ويهاجر من اجر التجارة من اجل المال علم ان في ارض ان في المدينة الفلانية او البلدة الفلانية - 00:53:05

ارض رخيصة ويريد ان يشتريها وانه اذا اشتراها ربح وفيها ارض رخيصة ويريد ان يشتريها ليسكنها ليبني فيها ويسكن. فهو يريد ماذا الدنيا دنيا يصيبيها هذا من المباح انه اذا كان من المباح - 00:53:27

فهو ونيته لكنه لا يكون عمله قربة لله عز وجل انه لم يقصد وجه الله سبحانه وتعالى ولم يطلب ثوابا من الله عز وجل من كانت هجرته الى دنيا يصيبيها - 00:53:44

من مال وسواء كان العقار او منقول او امرأة ينكحها او يتزوجها يقول عليه الصلاة والسلام امرأة فخص المرأة كما تقدم من اهل العلم

من قال لانها سبب ورود الحديث - 00:53:58

والثاني وهو احد الوجهين والثاني انه ذكره كمثال لانها من اعظم الفتن التي تتعلق بها القلوب فتنة النساء وفتنة المال وهي المزينة فتنة مزينة للناس زين الناس حب الشهوات فهي من الشهوات المزينة - 00:54:14

وذكرها النبي صلى الله عليه وسلم على هذا الوجه الثاني لعظيم الفتنة فيها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه. من هاجر الى امرأة ليتزوجها اه النبي صلى الله عليه وسلم قصد العموم من حيث الاصل العام انه يهاجر من اجل الزواج - 00:54:34
سعادة اما لو انه هاجر من اجل الزواج طلبا للعفة وان يعف نفسه او يعف هذه المرأة عن الحرام او يريد ذرية صالحة او نحو ذلك من النبات الصالحة فحينئذ ينقلب نكاحه من العادة - 00:54:55

الى العبادة النبي صلى الله عليه وسلم يقصد الاصل العام ولا يقصد ان كل من هاجر بالزواج انه لا يكون زواجه قربة وطاعة الزواج يكون قربة وطاعة اذا قصد الانسان به - 00:55:13

ما يرضي الله عز وجل مما ذكرناه ان يعف نفسه عن الحرام ان يعف نفسه ويعف اهله فيؤجر من الوجهين. ان يعف نفسه ويعف اهله وتكون له ذرية صالحة. يكتب الله له اجر هذه الذرية الى قيام - 00:55:30

الساعة لو ان هناك امرأة وهو يريد منها ذرية صالحة تعمر الكون ويكرر بها سواد امة محمد صلى الله عليه وسلم. كما ورد في الحديث يؤجر على ذلك ويؤجر على جميع ما يترب على هذا النكاح - 00:55:44

بمجرد ان يبني بهذا النكاح ما يرضي الله سبحانه وتعالى جميع ما يكون في هذا النكاح. من البلاء ومن الضيق ومن الفتنة ومن كله يكتب في ميزان حسناته لانه نوى نية صالحة - 00:56:01

والله سبحانه وتعالى لا يطيع اجر من احسن عملا. وان شاء الله سنكمل الحديث على بقية المسائل. التي اشتمل عليها هذا الحديث واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين - 00:56:15